

## وزارة الخارجية

## قرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٤١٤ لسنة ١٩٦٨ الصادر بتاريخ ٣ من أبريل ١٩٦٨ بشأن الموافقة على الكتاب المتبادل بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية الاشتراكية والموقع في موسكو بتاريخ ١٩٦٨/١/٢٦

## قرر:

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية الكتاب المتبادل بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية الاشتراكية والموقع في موسكو بتاريخ ١٩٦٨/١/٢٦ ويعمل به اعتباراً من ١٩٦٨/١/٢٦

تحريراً في ٢٨ شبان سنة ١٣٨٨ (١٩ نوفمبر سنة ١٩٦٨)

محمد رياض

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٢١ لسنة ١٩٦٨

بشأن الموافقة على البروتوكول بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية الاشتراكية بشأن تحسين وتعزيز المواصلات التليفونية والتلغرافية اللاسلكية بين البلدين والموقع في القاهرة بتاريخ ١٨ أبريل سنة ١٩٦٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،  
وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٧ بتفويض رئيس الجمهورية في اصدار قرارات لها قوة القانون ؛

## قرر:

مادة وحيدة - ووفق على البروتوكول بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية الاشتراكية بشأن تحسين وتعزيز المواصلات التليفونية والتلغرافية اللاسلكية بين البلدين والموقع في القاهرة بتاريخ ١٨ أبريل سنة ١٩٦٨ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر برأيه الجمهورية في ١٦ ربيع الأول سنة ١٣٨٨ (١٢ يونيو سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤١٤ لسنة ١٩٦٨

بشأن الموافقة على الكتاب المتبادل بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية الاشتراكية والموقع في موسكو بتاريخ ١٩٦٨/١/٢٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛  
وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٧ بتفويض رئيس الجمهورية في اصدار قرارات لها قوة القانون ؛

## قرر:

مادة وحيدة - ووفق على الكتاب المتبادل بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية الاشتراكية والموقع في موسكو بتاريخ ١٩٦٨/١/٢٦ بشأن زيادة حد التسهيلات الائتمانية بين البلدين وتعديل سعر الجنيه الاسترليني بالنسبة للذهب وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر برأيه الجمهورية في ٤ المحرم سنة ١٣٨٨ (٣ أبريل سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

موسكو في ٢٦ يناير سنة ١٩٦٨

السيد الوزير المحترم

أتشرف بأن أعزز فيما يلي الاتفاق الذي تم بيننا :

يزاد حد التسهيلات الائتمانية المشار اليه في البند الرابع من اتفاق الدفع المعقود بين الاتحاد السوفيتي والجمهورية العربية المتحدة بتاريخ ٢٣ يونيو ١٩٦٢ إلى ١٠ مليون جنيه استرليني .  
ونظراً لتخفيض قيمة الجنيه الاسترليني ، فإن سعر تعادل الجنيه الاسترليني بالنسبة للذهب والمشار اليه في البند السادس من الاتفاق المشار اليه يساوى اعتباراً من ١٩ نوفمبر ١٩٦٧ : ٢,١٣٢٨١ جرام ذهب صافي .

وتفضلوا بياسادة الوزير بقبول فائق الاحترام ما

باتوليتشيف

وزير التجارة الخارجية

للالاتحاد السوفيتي

إلى السيد / حسن عباس زكي  
وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية  
للجمهورية العربية المتحدة  
موسكو